

شرح أصول الفقه - تابع قواعد في البدعة - الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - [00:00:15](#)

لا نزال في قواعد البدعة في بيانها وبيان حقيقتها وما يتعلق بها من فروع من فروع ومسائل ووصلنا الى القاعدة الخامسة سنبدأ فيها اليوم باذن الله تقول هذه القاعدة النية الحسنة لا تخرج الشيء المحدث عن كونه بدعة بتلك النية الحسنة - [00:00:35](#)

اقول اعلم رحمك الله تعالى ان المتقرر عند العلماء ان سلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات فالانسان يطلب منه ان يكون تليم الفعل وسليم القصد فلا حجة علينا بان - [00:01:00](#)

لانه اذا كان قصده سليما فله الحق ان يقع فيما شاء من المخالفات لا بل على الانسان ان يحرص على تصحيح الامرين جميعا على ان يكون مقصده سليما وعلى ان يكون - [00:01:23](#)

وعلى ان وعلى ان تكون الوسيلة التي توصله الى هذا المقصود سليمة فانك اذا رأيت الى غالب اهل البدع وجدتهم مقاصدهم سليمة. انما يريدون بهذه البدع ان يعبدوا الله عز وجل وان يبالغوا في - [00:01:41](#)

عبد وان يظهروا محبتهم للدين او يظهروا محبتهم للاولياء والصالحين او يظهروا محبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم فتراهم اهل مقاصد سليمة. ولكن اذا رأيت الى الوسائل التي يتوصلون بها او يحققون بها هذه المقاصد وجدتها وسائل خاطئة - [00:01:58](#)

فاذا انكرت عليه الوسيلة احتج لك بسلامة قلبه وسلامة مقصوده فحينئذ هذه القاعدة تأتي ترد عليه تقول ان سلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات فتشكره على حسن نيته وعلى سلامة قصده. وتأمره بان لا يقع في هذه الوسيلة المخالفة - [00:02:22](#)

كرجل مثلا يحب الصدقة ويحب ان ينفق على الفقراء والمساكين ويحب ان يكشف كربة المكروبين ويسد ثمة المحتاجين ولكنه لا يجد مالا فيتعامل بالربا او يسرق حتى يحقق هذا المقصود - [00:02:50](#)

فاما المقصود فهو سليم. ولكن الوصول الى هذا المقصود صار بطريقة خاطئة. فاذا يجب علينا ان نصح الامرين جميعا ان نصح مقاصدنا وان نصح الوسائل التي توصلنا الى هذه الى هذه المقاصد - [00:03:08](#)

فاغلب اهل البدع انما يحملهم على فعل هذه البدع والاعجاب بها هي انها تحقق شيئا من مقاصدهم فيظنون ان ما حقق مقاصدهم يعتبر مشروعاً حتى وان لم يكن عليه دليل بخصوصه - [00:03:29](#)

وهذا خطأ فاما سلامة قصدك فانت تشكر عليها واما وصولك الى تحقيق مقصودك ومرادك بتلك الوسيلة الخاطئة هذا خطأ هذا خطأ اليس كذلك؟ الجواب بلى وعلى ذلك جمل من الفروع - [00:03:49](#)

الفرع الاول لقد نشأ لنا طائفة يكذبون في الاحاديث ويروجون الاحاديث الموضوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا انكر عليهم اهل السنة وقالوا ان الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز - [00:04:15](#)

احتج هؤلاء بقولهم نحن لا نكذب عليه وانما نكذب له. فهم يضعون جملا من الاحاديث التي ترغب الناس في الدين وترغبهم في التعبد وترغبهم في الصيام والصلاة. او ترغبهم في الذكر - [00:04:37](#)

يتقحمون جدار الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم بحجة انهم اصحاب مقاصد سليمة ولا يقصدون العبث بالشرع ولا يقصدون الكذب لذات الكذب. وانما هم جعلوا هذا الكذب وسيلة الى تحقيق شيء من المقاصد المطلوبة شرعا وهي ترغيب - [00:04:56](#)

الناس في العبادة وترغيب الناس في محبة النبي عليه الصلاة والسلام. وترغيب الناس في الخير فهل اصاب هؤلاء او اخطأوا؟

الجواب لا جرم انهم اخطأوا. لان المتقرر ان المقاصد الحسنة والنوايا السليمة لا تسوغ الوقوع - [00:05:16](#)

في المخالفات فالكذب على النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال كذبا. داخلا في عموم قوله عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ويقول صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين. وقال صلى الله عليه وسلم ان - [00:05:34](#)

علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فاذا لا يجوز الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اي

طريقة من الطرق ولا يجوز ان يحتج على جواز الكذب عليه باي حجة كانت - [00:06:00](#)

فالكذب عليه محرم والدين كامل ولا يحتاج في تكميله لا الى وضع فلان ولا الى دجل فلان ولا الى كذب علان فالدين كامل في شرائعه

وفي عقائده والنصوص كاملة ونصوص الترغيب الصحيحة كافية في الترغيب في الاعمال وفضائل العبادات - [00:06:18](#)

فالدين كامل اذا هؤلاء اصابوا في القصد وهو ترغيب الناس في الدين ولكنهم اخطأوا في الوسيلة التي توصلهم الى هذا القصر والعبد

يطلب منه تصحيح المقاصد وتصحيح الوسائل ومنها كذلك - [00:06:40](#)

لا جرم ان الانسان يقصد العافية. الانسان اذا حل به مرض من الامراض فانه يقصد العافية فمقصود العافية مقصود سليم وقد امر الله

عز وجل بان نحفظ صحتنا وان نتداوى ولكن بعض الناس يستعجل طلب - [00:07:02](#)

العافية فيطلبها بالطريق المحرم. كالذهاب الى الكهان او الى المشعوذين والعرافين او الذهاب الى السحرة. فيتقحم تلك وسيلة

المحرمة ويتعطل بانه انما يريد الشفاء. فنقول له اما مقصودك الشفاء فهذا امر - [00:07:21](#)

المطلوب ولا بأس عليك ولا حرج. هيا ان تطلب الشفاء ولكنك اخطأت في سلوك طريق طلب العافية والشفاء فان الشريعة حرمت

الذهاب الى الكهان وحرمت الذهاب الى المشعوذين والسحرة والعرافين - [00:07:41](#)

وقد اجمع اهل العلم رحمهم الله تعالى على حرمة هذه المهن على حرمة السحر وعلى حرمة الكهانة وعلى حرمة الشعوذة ويقول

النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم من اتى عرافا فسأله لم تقبل له الصلاة اربعين يوما. ويقول - [00:07:59](#)

صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا او عرافا فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ويقول عليه

الصلاة والسلام ليس منا من تطير او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له. فالوسيلة محرمة - [00:08:20](#)

والحق الحقيق بالقبول الذي لا يجوز القول بغيره هو حرمة الذهاب الى السحرة والكهان والمشعوذين والعرافين حتى ولو لطلب

الشفاء فانه لا شفاء عندهم ولا عافية ولا عافية عندهم مع ان - [00:08:40](#)

هؤلاء الكلاب السحرة يعني لا يبذلون الخدمة للناس بالمجان وانما يبذلونها اذا ذبح المعالج عندهم توحيدة او استغاث بغير الله او

استعان بالاسماء التي لشياطينهم فاذا مقصود الشفاء والعافية هذا امر مطلوب. ولكن توصل الى هذا المقصود بوسيلة صحيحة -

[00:08:56](#)

ولا حجة علينا بان مقصودك ان تسلك الطريقة الباطلة بحجة انك تريد مقصودا سليما لان سلامة المقاصد لا الوقوع في المخالفات

الفرع الثالث ان من الناس من يريد ترغيب الناس في الدين وامرهم بالتوبة وتحذيرهم من مغبة الذنوب والمعاصي فيحمله هذا

المقصود الحسن على - [00:09:24](#)

قصص لا اصل لها من الصحة ويبدأ يبيها في فئام الناس من ها هنا وها هنا واذا رجعت الى البحث عن طريق سندها وجدته ظلمات

بعضها فوق بعض بل بعضها قصص لا تتجاوز صدر صاحبها. فلا سند - [00:09:51](#)

لها اصل وانما هي اختراع من هذا الرجل انما يريد به ماذا؟ تزهيد الناس في هذه الدنيا وترغيبهم في التوبة وتحذيرهم من الوقوع

في الذنوب والمعاصي فنقول اما المقصود فهو سليم ولا جرم في ذلك وهذا مطلب عظيم للدعاة ان يرغبوا الناس بالخير وان

يرغبوهم في - [00:10:08](#)

ترك الذنوب والمعاصي لكن لا يجوز لنا ان نتوصل الى هذا المقصود بالكذب فالكذب حرام. الكذب حرام مطلقا التوصل الى هذا

المقصود بتلك الوسيلة المحرمة لا يجوز فهل سلامة المقصود يسوغ الوقوع في المخالفة؟ الجواب لا - [00:10:35](#)

ولذلك المتقرر عند العلماء ان الغايات لا تبرر الوسائل. الا بدليل لا تبرروا الوسائل الا بدليل ولم يجز الشارع وسيلة ممنوعة شرعا لسلامة مقصودها الا في ثلاث في ثلاثة اشياء فقط. الشيء الاول - [00:10:57](#)

الكذب على الزوجة ليرضيها لعظم المصلحة المترتبة على ذلك تاني الكذب في الحرب. فالحرب خدعة الثالث الكذب بين المتخاصمين ليصلحا بينهم كما ثبتت بذلك الادلة. فهذه الوسائل وان كانت محرمة فيجوز طرقها - [00:11:24](#)

لماذا؟ لان الدليل استثنائها. والا فالاصل ان سلامة الغايات لا لا تبرر الوقوع في المخالفات او الوسائل الممنوعة الا بدليل فاذا لا يجوز الكذب لا في القصص ولا في الحكايات والروايات - [00:11:49](#)

وقد كثر وقد كثر طرق هذه القصص اتى ان بعض المحاضرات من اولها الى اخرها تكون قصصا واذا نظرت الى سند هذه القصص وجدتها لا تتجاوز صدر صاحبها ولا كيسه - [00:12:09](#)

فهو الذي ابدعها ونمقها وهو الذي انتجها من مونتاجه هو ثم طرقها على مسامع الناس ليريد اصلاحهم فتجد الناس ييكون ويتأثرون بهذه القصة ويتوبون بعضهم يتوب لكن حتى وان تحقق المقصود بها الا انها تبقى في ذاتها محرمة ممنوعة - [00:12:34](#)

اذا لا حجة لاحد ان يطرق وسيلة محرمة بحجة ان نيته حسنة او ان مقصوده سليم احفظوا هذه القاعدة يا جماعة تراها طيبة. سلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات - [00:13:03](#)

ومنها كذلك ان من الناس من يريد ان يظهر امام العالم سماعة الاسلام ورحمة الاسلام ولين الاسلام وبهاء الاسلام وجمال الاسلام وعفو الاسلام فتجده بسبب ذلك المقصود يتنازل عن كثير من قضايا الدين ومسلّماته - [00:13:23](#)

لانه لو عمل بهذه القضايا المسلمات الشرعية لاوجب له ذلك ان يذمه الآخرون فمنهم من دعا الى اسقاط حد الردة حتى لا يظهر امام الناس اننا نقتل اصحابنا ولان الكفار اذا علموا انهم متى اسلموا وارتدوا انهم يقتلون فلن يسلموا - [00:13:51](#)

وظهرت لنا دعاوى تحت المرأة على اسقاط حجابها حتى نظر امام الناس باننا دين تسامح ودين عفو ودين رحمة ودين اعطاء المرأة حقوقها وظهرت لنا دعاوى تدعو الى اسقاط تطبيق الحدود في البلاد الاسلامية - [00:14:15](#)

حتى لا يرى الناس اننا نرجم الزانية فيتأثر الناس وينفر عن دين الاسلام اذا رأوا اننا نرجم الزاني والزاني يتألم والدماء تسيل من جسده والمسلمون حمله يرمونه بالحجارة فالذي لا يعرف الحكمة الشرعية الربانية من هذا التشريع - [00:14:36](#)

فانه سيتهم الاسلام بانه دين قسوة ولا يظهر امام العالم باننا نقطع ايدي السارقين فظهرت لنا دعاوى تجيز اسقاط او التنازل عن كثير من مسلمات الشرع حتى يظهر امام الناس بصورة - [00:15:00](#)

سورة المتسامحين فاما مقصودهم وهو اظهار سماعة الاسلام هذا امر مطلوب لكن الوسيلة التي يريدون ان يتوصلوا بها الى تلك الغاية لجرم انها ممنوعة باجماع العلماء فلا يجوز لا لحاكم ولا لمحكوم - [00:15:24](#)

ولا لاميير ولا لمأمور ان يتنازل عن شيء من قضايا الدين الثابتة ومسلّماته الصحيحة من اجل مراعاة خاطر احد كائنا من كان لا دولا ولا افراد. ولا يجوز للحكام في الدول الاسلامية ان تحملهم المجاملات الدولية على ان يتنازلوا عن شيء - [00:15:44](#)

من قضايا دينهم هذا ممنوع مطلقا لم يفوظ الله احدا لا من الحكام ولا من العلماء ان يتنازلوا عن شيء من قضايا الدين انما وظيفة العالم بيان الدين. ووظيفة الحاكم تنفيذ ما يقوله العالم من الدين. فهذا سلطته بيانية - [00:16:04](#)

برهاني وهذا الآخر سلطته تنفيذية لكن لا حق لهم ان يتنازلوا عن شيء من الدين ولذلك ظهر الدعاوى الان لاسقاط الجهاد ونبذه واقتراحه ومحاربة اهله حتى لا يظهر امام العالم باننا اناس دمويون - [00:16:27](#)

وظهرت دعاوى تسقط قضية الولاء والبراء حتى يظهر امام الناس بصورة المتسامحين والمحبين للطرف الآخر. والمحترمين للرأي الآخر فلا ينبغي ان يكون هناك فوارق لا بين اسلام ولا نصرانية ولا ولا يهودية ولا بوذية - [00:16:50](#)

وليكن العالم متسامحا محبا متحابا متوادا مترابطا متآلفا وكل هذه الدعاوى لانها مبنية على ماذا؟ مبنية على اسقاط شيء من الدين وكل شيء يتضمن اسقاط شيء من الدين فهو ممنوع ومحرم - [00:17:15](#)

ولنا طرق اخرى ولله الحمد في اظهار سماعة الاسلام بالعفو والتجاوز والصفح واظهار محاسن هذا الدين على غيره من الاديان. مع

بقائنا على ثوابتنا ومسلمات شريعتنا ولكن المشكلة لمشكلة لما كانت الدفة في يد غير اهل السنة والجماعة - [00:17:41](#)
حصل هذا البلاء العظيم والشر المستطير بينما نرى عدونا يفري في دماننا فريا ومع ذلك نحن نتنازل عن قضايا ديننا من اجل ارضائه
هو ومن اجل ان تحسن صورتنا عنده - [00:18:09](#)

مع انه ما ترك دما الا اراقه ولا عرضا الا انتهكه ولا بلادا الا دخلها. ولا امنا الا افسده فهم الارهابيون حقيقة وهم الديمويون حقيقة ولكن
لضعفنا نحن وعجزنا وبؤسنا وابتعادنا عن ديننا وذلنا في هذه الدنيا - [00:18:29](#)

في هذا الزمان اصبحنا اصبح عندنا استعداد كامل ان نترك ما ثبتت به الادلة الصحيحة من المسلمات الشرعية من اجل ان يرضى
عدوه. المهم يرضى هذا اللي امامنا بس وتحسن صورتنا عنده - [00:18:51](#)

مع ان الله اخبرنا اننا مهما تنازلنا ومهما تجملنا ومهما اسقطنا ومهما عفونا ومهما صفحنا فلن يرضوا عنا حتى نتبع ملتهم قال الله
تبارك وتعالى ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتة - [00:19:08](#)

ومنها ايضا ان الذين يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم انما يحملهم على ذلك محبته فهم لفرط فهم لعظم محبتهم للنبي
صلى الله عليه وسلم يفعلون هذه الافعال ويبتدعون هذه البدع ويحدثون تلك المحدثات في الدين - [00:19:32](#)

فهل مقصودهم السليم يسوغ لهم تلك المخالفات؟ الجواب لا فان كنت صادقا في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلامة صدق
محبته اتباعه لا غير فاذا لا حجة لك في ان مقصودك سليم فتتقحم تلك - [00:20:03](#)

المخالفات الشرعية والبدع المحدثة المنكرة المستهجنة الشنيعة بحجة انك تحب رسول الله صلى الله عليه وسلم سلامة المقاصد لا
تسوغوا الوقوع في المخالفات ومنها كذلك لا جرم ان محبة اولياء الله امر مطلوب - [00:20:27](#)

فاولياء الله لهم المنزلة العظيمة. والرتبة السامية الرفيعة الكريمة فلا يجوز اهانتهم ولا الخوض في اعراضهم ولا الوقوف عند اخطائهم
ويجب علينا محبتهم واحترامهم وتقديرهم لانهم اولياء الله واولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. الا ان اولياء - [00:20:55](#)

الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ولكن طائفة من الناس غلط في محبة اولياء الله حتى صرفت لهم شيئا من التعبدات فهؤلاء الذين
يذبحون عند اعتاب قبور اولياء الله الصالحين. لم يفعلون ذلك؟ تعظيما لهؤلاء الاولياء ومحبة لهم - [00:21:20](#)

والذين يدعونهم ويستغيثون بهم في تفريج الكربات وكشف الملمات لما يفعلون ذلك؟ تعظيما لهؤلاء الاولياء ومعرفة لمنازلهم ولذلك
تسمع الواحد منهم اذا انكرت عليه تلك الافعال الشركية الوثنية يبادرك بقول الله تبارك وتعالى الا ان اولياء الله - [00:21:47](#)

لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فاما محبة اولياء الله واحترامهم وتقديرهم وانزالهم منازلهم فهذا مقصود حسن. قد امرت به الشريعة
يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل من عادى لوليا فقد اذنته بالحرب - [00:22:09](#)

فالمقصود لا كلام لنا فيه ولكن وصولكم الى هذا المقصود لارادة تحقيقه بتلك الوسائل الوثنية الشركية هذا امر محرم في دين الاسلام
بل هو شرك مخرج صاحبه من من ربة الاسلام بالكلية - [00:22:30](#)

فلا يجوز ان يدعى غير الله ولا ان يذبح الا لله. ولا ان يرجى ولا ان يدعى ولا يستعاذ ولا يستغاث ولا يستعان الا بالله تبارك وتعالى
فالاموات لا يدعون ولا يذبح عند قبورهم - [00:22:51](#)

مهما عظمت محبة اولياء الله في قلبك لا يجوز لك ان تحملك تلك المحبة والتعظيم الى ان تقع في شيء من هذه الافعال. لان سلامة
المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات - [00:23:07](#)

كم احب هذه القاعدة لانها تكشف زيف كثير من الشبهات التي يتفوه بها هؤلاء فمن حين ما تنكر عليه الوسيلة استدلووا على
مشروعيتها بماذا؟ بسلامة قصده فيأتي طالب العلم ويقول لا لابد ان تفرق بين المقصود وبين الوسيلة التي توصل الى هذا المقصود -

[00:23:21](#)

ومنها كذلك لا جرم ان طاعة ولاة الامر امر مطلوب في غير معصية الله فالله عز وجل ونبيه صلى الله عليه وسلم قد ها امروا
بطاعتهم في غير معصية الله - [00:23:49](#)

فنحن نطيعهم في غير معصية الله ونتدين لله عز وجل بطاعتهم. فطاعتهم دين. لانني بطاعتهم امتثل امر الله تبارك وتعالى وامر

رسوله صلى الله عليه وسلم لكن ليس من طاعتهم ان اعلق صورهم في المنتديات والمحافل والشركات والمؤسسات والدوائر

الحكومية - [00:24:11](#)

ان هناك اناسا جهالا يغمزون في محبة وطاعة من لا يعلق صورهم. فيجعلون من طاعتهم ومن محبتهم تعليق تلك الصور يريدون ان يتوصلوا بهذا التعليق الى اظهار ماذا؟ اظهار انهم يحبون ولادة امرهم وانهم متفانون في طاعتهم وان - [00:24:33](#)

ان بواطنهم سليمة على ولادة الامر فاذا هذه مقاصد سليمة كونك تطيع ولادة الامر وكون قلبك يكون صافيا عليهم وكونك تدعو لهم وتنصح لهم وتدلهم على الخير وتتعاون معهم على - [00:24:53](#)

البر والتقوى ولا تخرجوا كل هذا مقاصد سليمة. لكن ايش دخل هذه المقاصد في ماذا؟ في تعليق صورهم. تعليق الصور محرم محرم مطلقا سواء كانت الصورة لولي او لملك او لأمير او لغيرها كل ذلك من الامور المحرمة - [00:25:07](#)

التي لا يجوز ان يطاع فيها احد كائنا من كان مع انني اعذر بعض من في هذه الدوائر في تعليق هذه الصور لان هذه الدائرة ليست هي بيته الذي يستطيع ان يتصرف فيه كيفما شاء - [00:25:27](#)

وليست هي بيته التي يستطيع فيه ان ينكر بيده فاذا علقت هذه الصورة فقد علقت في غير بيته فلا بد له ان يكون في باطن امره ها كاره لها لهذا التعليق. لكن اما - [00:25:47](#)

ان يتجاوز الامر الى ان يعلقها في بيته الذي هو الامر والنهي فيه هذا ممنوع فلذلك ينبغي الا نزرع هؤلاء المدراء الذين يعلقون مثل هذه الصور او تعلق او يأتي وهو وهي معلقة - [00:26:02](#)

او يتولى تعليقها غيره لان هذه الدائرة ليست ملكا لهم ويتحمل اثم تعليقها من امر بتعليقها في هذه التعاميم التي بنيت على غير طاعة الله تبارك وتعالى ولا نزال نقول بان الصور كلها محرمة - [00:26:18](#)

سواء كان منها تصوير النحت او تصوير الرسم او التصوير الفوتوغرافي كلها محرمة ولا يخص الدليل الا التصوير الذي تدعو له الضرورة او الحاجة الملحة فقط فاذا لا يجوز ان يغمز بالنفاق - [00:26:37](#)

او بعدم الولاء لولادة امره او بعدم محبة ولادة امره من لا يعلق صورهم لانه لا يريد ان يتوصل الى تحقيق هذه المقاصد بوسائل بوسائل مخالفة. لان المتقرر عنده ان سلامة المقاصد - [00:26:58](#)

لا تسوغوا الوقوع في المخالفات. وقريب من هذا من يطيع العلماء والامراء في تحليل ما حرم الله او تحريم ما احل الله فانه لفرط طاعة هاتين الطائفتين من العلماء والامراء يطيعهم الطاعة المطلقة. وهذا خطأ - [00:27:14](#)

هذا خطأ اذا حملت طاعتهم الى ان تطيعهم في معصية الله فاعلم انك سلكت وسيلة خاطئة في تحقيق مقصود شرعي وسلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات ومن الفروع على هذه القاعدة العظيمة - [00:27:35](#)

اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في وسائل الدعوة اهي اجتهادية ام توقيفية ووسائل الدعوة اجتهادية ام توقيفية يا ابا حمد فيها خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تبارك وتعالى فمن اهل العلم من قال بانها توقيفية مطلقة - [00:27:56](#)

فلا يجوز للداعية ان يحدث او يخترع وسيلة ليس عليها امر الشارع. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من حدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. فيدخل في قوله امرنا ها اصول - [00:28:20](#)

المقاصد والوسائل فمن احدث في المقاصد فقد احدث في امر النبي عليه الصلاة والسلام ومن احدث في الوسائل فقد احدث في امر النبي صلى الله عليه وسلم وكل من احدث في امر النبي صلى الله عليه وسلم حدثا فان حدثه مردود عنه. فان احداثه مردود عليه -

[00:28:40](#)

اوليس كذلك هذا هو القول الاول وقابلهم طائفة اخرى فتحو الباب على مصراعيه. فقالوا ان وسائل الدعوة اجتهادية مطلقة. فاي وسيلة من الوسائل تحققوا لك مقصودا دعويا فاطرقتها تقبل الله منا ومنك. ولا تسأل عن حلها من حرمتها - [00:29:01](#)

وكلا طرفي قصد الامور دميم. وخير الامور اوسطها. ولذلك فالقول الصحيح هو التفصيل. وهي ان وسائل الدعوة توقيفية فيما خالف النص واجتهادية في دائرة الدليل القول الصحيح في هذه المسألة ان وسائل الدعوة توقيفية فيما خالف النصوص وخرج عن

فلا يجوز لك ان تحدث وسيلة مخالفة للنصوص كأن تكذب ليتوب الناس هذه وسيلة مخالفة للنصوص او ان تشرب الخمر لتتنزل مع من يشربه فتسحبهم من حضيضهم الى خارج المخمرة هذا امر ممنوع ايضا - 00:29:58

او ان تستمع الغناء امام من يستمعه لتجعل استماعك له وسيلة لترغيبه وتحبيبه فيك ايضا هذا امر ممنوع او ان تحلق لحيتك حتى لا تظهر بصورتي ها المستهجن امام المدعو لان المدعو ما يحب صاحب لحية - 00:30:24

فتتوصل بحلق لحيتك الى هدايته والى ترغيبه فيك هذه كلها وسائل محرمة او ان تدخل في تلك البرلمانات الكفرية الوثنية حتى تصل الى سدة الحكم. ايضا هذه وسيلة ممنوعة هذه وسيلة ممنوعة - 00:30:45

اذا لا حق لاحد ان يخترع للدعوة وسائل تخالف النصوص وتصادم الادلة ولكن اذا كانت الوسيلة التي احدثتها واخترعتها انما تتفق مع عموم الادلة ولا تصادم شيئا منها فان هذا امر سائغ - 00:31:04

لا بأس به فان تلك الاشرطة في نقل الدعوة الدعوة بتوزيع الاشرطة ايصال كلمة الخير بتوزيع الاشرطة شيء محدث ولا لا؟ لكن هل يعارض شيئا من الدين؟ الجواب لا. اذا تلك الوسيلة جائزة - 00:31:23

تكبير صوت الداعية في موعظته بهذه الاجهزة هذا امر محدث ونحن نتخذها كوسيلة كوسيلة للدعوة هل تعارض شيئا من الادلة؟ الجواب لا. اذا هي جائزة هي جائزة ولا بأس بها - 00:31:43

سئلت قبل ايام عن مسألة تتعلق بهذا الشأن وهي ما حكم توزيع بعض الجوائز على الاطفال الذين لم يبلغوا؟ سابعة التاسعة العاشرة سادس الثامنة حتى تحثهم تلك الجوائز على حضور صلاة الفجر - 00:32:01

او ان تكتب اسماؤهم مثلا في مداخل المسجد ومخارجها من باب حفز همهم وتشجيعهم على صلاة الفجر فكان الجواب مفرعا على هذه القاعدة. وهي ان هذا امر لا حرج فيه ولا بأس - 00:32:25

لان تلك الجوائز التشجيعية حاملة على تحقيق مقصود شرعي من هؤلاء وهي حضورهم للصلاة وتعويدهم وتمارينهم على امر الصلاة فان قلت وكيف تقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وعن المنافقين اثقل الصلاة - 00:32:40

فعلى المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرمتين حسنتين لشهد العشاء لو علم ان هناك جوائز توزع في المسجد لحم ها لحمه ذلك على - 00:33:02

الحضور لصلاة العشاء والفجر اقول هذا في حق الكبار. الذين يوصف تخلفهم عن الصلاة بانهم منافقون. لكن اما في حق الصغار الذين لم تجب عليهم الصلاة اصلا فانهم لو تخلفوا لما وصفوا بماذا؟ بالنفاق لان اصل الصلاة لم يجب عليهم بعد لعدم تكليفهم - 00:33:19

فان قلم التكليف مرفوع عنهم حتى تظهر عليهم شيء من علامات البلوغ. فنحن نريد ان نرغبهم في المجيء والحضور بمثل هذه الجوائز التي لا تعارض اصلا شرعيا ولا تخالف قاعدة شرعية. مع وجوب تنبيههم دائما وابدا على ان المقصود الاعظم هو الاخلاص لله عز - 00:33:43

وجل فانما هي فترة نعوذهم على المجيء للمسجد حتى يعتادوه ويخف المجيء على نفوسهم فيتركونهم وايمانهم ولذلك اجازت اللجنة الدائمة وضع جوائز لمن يحفظ كتاب الله. من باب الحث والترغيب على تطبيق هذه السنة. بل ان كثيرا من - 00:34:03

ادلة الشريعة رتب على بعض الاعمال جوائز عينية مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه جائزة عينية هذي من قتل قتيلا فله سلف. من باب الحث والتشجيع. وهل يتنافى هذا مع الاخلاص؟ الجواب ما يتنافى. حتى ولكن يجب علينا ان - 00:34:26

ان نربي ابناءنا اذا فعلنا مثل ذلك ان نربيهم ان لا يقصدوها بالقصد الاول وانما يكون قصدهم في المرتبة الاولى الاخلاص لله تبارك وكان الجواب في هذه المسألة مفرعا على هذه القاعدة وهي ان وسائل الدعوة اذا كانت لا تعارض شيئا من النصوص الشرعية - 00:34:46

الباب مفتوح لك فيها. لكن اياك واحذر من ان تخترع لنا وسيلة دعوية تضرب وتصادم شيئا من النصوص او تعارض شيئا ان من الشرع فان هذا لا يجوز. اذا وسائل الدعوة عفوا وسائل الدعوة فيها شائبة توقيف وفيها شائبة اجتهاد - [00:35:07](#) فمتى تكون توقيفية؟ اذا عارضت شيئا من النصوص او صادمت شيئا من الادلة. ومتى تكون اجتهادية؟ ها فيما وافق النصوص فيما وافق النصوص ومنها كذلك ما يسمى بالتنويه بعد الاذان بالصلاة. وهي ان بعض المؤذنين اذا فرغ من اذانه نادى باعلى صوته في المايكروفون - [00:35:29](#)

يا عباد الله الصلاة بارك الله فيكم الصلاة بعد الاذان. هذا يسمونها التنويه ما حكم هذا؟ نقول اما مقصود تذكير الناس بالصلاة وامرهم بها هذا مقصود حسن لكن التوصل او التوصل - [00:36:01](#)

قل الى هذا المقصود الحسن بهذه الوسيلة الممنوعة هذا ممنوع. فانه لا يجوز مثل هذا الفعل وقد انكره العلماء رحمهم الله تعالى فقد كان بعض المؤذنين في صدر الدولة الاسلامية اذا اذن قال الصلاة يا امير المؤمنين الصلاة - [00:36:18](#) يا امير المؤمنين فانكر العلماء هذا فان الله قد جعل للدعاء للصلاة الفاظا معينة معروفة فيكتفى بها ولا يزداد عليها. لا في فداها ولا في انتهائها. فلا يجوز ابتداء الاذان او وصله بما ليس منه شرعا - [00:36:38](#)

لو ان الانسان خرج من المسجد ثم طرق ابواب الناس وذكرهم بالصلاة لكان ذلك داخلا في قول الله تبارك وتعالى وتعاونوا على البر والتقوى في قول الله عز وجل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض الآية. وفي قوله عليه الصلاة والسلام لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه او قال لجاره - [00:37:00](#)

ما يحب لنفسه لا بأس بها لكن ان يقولها في نفس مكانه الذي اذن فيه. وبعد الاذان مباشرة هنا تكتسبه صفة المنع فيكون ذلك من جملة المحدثات المنكرة والبدع المستهجنة - [00:37:20](#)

فاما مقصودها فحسن واما الوسيلة فانها ممنوعة والمتقرر عند العلماء ان سلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات هل عرفتكم هل عرفت ان اشرح هل وصلت المعلومة؟ بكمالها وتامها جيد - [00:37:36](#)

ثم انتقل الشيخ بعدها الى القاعدة السادسة فقال رحمه الله الاختلاف في فعل ما هل هو بدعة ام لا يسوغ في نقص عندك لا يسوغ العمل به بسبب ذلك الاختلاف - [00:37:55](#)

الاختلاف في فعل ما هل هو بدعة ام لا؟ لا يسوغ العمل به بسبب ذلك الاختلاف لو نظرتم الى السطر الثاني من القاعدة اقصد من شرح القاعدة لرأيت ان هناك حرفا ساقطا من اصل القاعدة - [00:38:18](#)

لا يسوغ طيب اقول في شرحها وبالله التوفيق وبالله التوفيق اعلم رحمك الله تعالى انك اذا رأيت العلماء اختلفوا في مسألة ما فلا يجوز لك بمجرد اختلافهم ان تتخير من اقوالهم ما تشاء - [00:38:37](#)

اسمعوا وعوا اذا رأيت العلماء قد اختلفوا في مسألة ما فلا يجوز لك وفقك الله ان تسوغ لنفسك ان تتخير من اقوال المختلفين ما شئت وتحتج على هذا التخير بانهم اختلفوا - [00:39:04](#)

هذا باطل باجماع العلماء فيما اعلم والله اعلم فلم يجعل احد من العلماء اختلاف العلماء في مسألة مسوغا وطريقا لاختيار ما شئت من الاقوال على ما يتفق مع شهوتك هذا لم يقل به احد من العلماء رحمهم الله تعالى وغفر لهم - [00:39:22](#)

فان قلت ولماذا؟ اقول لان الله عز وجل امرنا عند وجود الاختلاف ان نرد امر التنازع الى ماذا؟ الى الكتاب والسنة فيجب علينا في كل مسألة اختلف العلماء فيها ان نرد ما اختلفوا فيه الى الكتاب والسنة - [00:39:47](#)

لقول الله تبارك وتعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك اي الرد خير واحسن تأويلا وقال الله تبارك وتعالى وما اختلفتم فيه من شئ - [00:40:09](#)

هاه فحكمه الى الله. ويقول الله تبارك وتعالى ان الحكم الا لله وقد علق الشارع الايمان الواجب على هذا الرد وهذا التحكيم فلا يجوز لك ان تتخير بمجرد تشهيك وهواك. وتحتج على هذا الاختيار من اي الاقوال شئت بان العلماء اختلفوا. وان المسألة - [00:40:31](#)

خلافية ولذلك قال الله تبارك وتعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. فاذا شجر بين العلماء عائشة شئ فاذا شجر

بين فاذا شجر الخلاف بين العلماء فيجب علينا ان نحكم في هذا الخلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:56](#) فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وذلك لاننا نجد ان من الناس من يتساهل في مسائل الخلاف فيختار منها ما - [00:41:22](#)

جاء على ما تقتضيه شهوته وهواه لا على انه هو الاقرب للدليل وهذا مسلك خاطئ ولذلك تجد ان هناك اناسا يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا انكرت عليه وابطلت شبهه فانه يتعلق بقوله يا اخي - [00:41:44](#) العلماء لم يجمعوا المسألة فيها خلاف فهو يحتج على فعل البدعة بوجود الخلاف فيها فاذا اختلف العلماء في فعل من الافعال اهو بدعة؟ ام ليس ببدعة؟ فلا حق لك ان ترتكب هذه البدعة بحجة ان - [00:42:05](#)

العلماء اختلفوا فيها او ان تستسهل الامر فتتخير ما يتفق مع شهوتك وهواك بحجة ان العلماء اختلفوا فيها. هذا خطأ عظيم جدا وقبل ايام كنت في محاضرة فسألني احدهم بعدها - [00:42:25](#) قال انت ذكرت ان العلماء من اهل السنة متفقون على حرمة الخروج على الحاكم. اوليس كذلك؟ قلت بلى قال وكيف نفعل بفعل فلان وفلان وفلان من السلف؟ وقد خرجوا على حكامهم - [00:42:47](#)

فقلت اولاً هذه افعال افراد قد سبقت بالاجماع فتكون افعالهم ردا عليهم. هذي واحدة. الشيء الثاني هب انهم مختلفون فالادلة دلت على الجواز ولا على التحريم قال على التحريم. اذا حتى وان سلمنا ان هذه المسألة لا اجماع فيها - [00:43:03](#) فان الادلة المتواترة في هذه المسألة تدل على الحرمة. افانت تسوغ الخروج لوجود الخلاف في المسألة هذي قاعدتي افانت تسهل لمن يخرج خروجه بحجة ان المسألة ليس فيها اجماع او ان فيها خلاف - [00:43:26](#)

لو سلطنا هذا المسلك لابطلنا كثيرا من الدين. فان من الناس من سيتخلف عن صلاة الجماعة ويتساهل في حضورها بحجة في ان المسألة فيها خلاف. والمرأة سوف تلقي جلباب حياؤها وتكشف وجهها. واذا انكر عليها منكر ستقول ايش - [00:43:48](#) المسألة خلافية اوليس كذلك فاذا لو فتحنا هذا الباب وجعلنا لكل احد ان يختار من مسائل الخلاف من الاقوال في المسائل الخلافية ما شاء عين لنا لسعيننا الى نقض الدين والى هدمه - [00:44:08](#)

فاقتنع الرجل يعني هب ان حكاية الخلاف فيها خطأ الادلة دلت على رجحان اي قول على الخروج ولا على حرمة الخروج؟ قال على حرمة الخروج اذا لا يجوز الخروج لانه اما ان يكون مخالفا للاجماع او على اقل درجاته ان يكون مخالفا لدلالة الادلة - [00:44:27](#) ومقتضى الشريعة انتبهوا لهذا ايها الاخوة الان تجدون دعاوى كثيرة تدعو الى قيادة المرأة فاذا انكرنا عليهم قالوا ولو ما تشددون فالمسألة فيها خلاف وتجد طائفة اخرى تدعو الى بقاء المحلات مفتوحة في وقت الصلاة. فاذا انكرنا عليهم قالوا لم تغلطون -

[00:44:49](#) فالمسألة خلافية. فيسوغون لانفسهم ان يختاروا من اقوال العلماء المختلفين ما شاءوا. بحجة ان المسألة خلافية وهذا خلاف قول الله عز وجل فان تنازعتم في شئ لم يقل فاختراروا ما شئتم. لم يقل - [00:45:16](#)

فاختراروا ما شئتم انتبهوا. انتم معي ولا لا؟ لم يقل فاختراروا ما شئتم وانما قال فردو الى الله والى الرسول واجمع العلماء على ان الرد الى الله اي الرد الى كتابه. وان الرد الى النبي صلى الله عليه وسلم هو الرد اليه نفسه في حياته. والرد الى سنته - [00:45:36](#) الصحيحة بعد بعد مماته. هذا بالاجماع كما حكاها الشافعي وغيره من اهل العلم رحمهم الله تعالى واذا اياكم ان تنفق عليكم هذه الحجة فانها حجة ابليسية وزخرف قول شيطاني يملي ويوحى به الى اوليائه ليجادلونا في الحق بعد ما تبين. فاذا انقطع -

[00:45:58](#) حججهم وبطلت استدلالاتهم وقامت عليهم الحجة واتضحت لهم المحجة لم يجدوا الا ان يتعلقوا بان المسألة خلافية فحينئذ تصكهم بهذه القاعدة وهي ان وجود الخلاف لا يسوغ التخيير. وانما يجب علينا ان نرجح - [00:46:19](#)

من الاقوال ما دلت الادلة على ترجيحه. وضحت هذه القاعدة بان هذه القاعدة طيب ننقل الى القاعدة الثالثة وهي تبرز لنا اهمية هذا الكتاب. هذه القواعد تبرز لنا عظمة هذا الكتاب اللي بين ايدينا - [00:46:39](#)

تقول القاعدة شيوع عبادة ما وانتشارها بين الناس لا يدل على لا يدل ذلك على مشروعيتها الا بدليل قاعدة مرة اخرى شيوع عبادة ما وانتشارها بين الناس لا يدل ذلك على مشروعيته - [00:47:01](#)

الا بدليل اقول في شرحها وبالله التوفيق اعلم ان الشيء لا يثبت كونه شرعا الا اذا ثبت عليه دليل من الكتاب او السنة او القياس الصحيح او الاجماع فلا حق لاحد ان يدخل في دين الله عز وجل ما ليس منه مطلقا - [00:47:26](#)

لان اثبات كون هذا الشيء من الشرع او ليس من الشرع ليس مرده الى العقول ولا الى الالهواء والشهوات ولا الى كثرة او قلة ولا لا عز او حسب او مال او قهر او تسلط او حاكمية - [00:47:56](#)

وانما مرده الى دلالة الكتاب والسنة فقط فما اثبته الدليل بانه شرع فهو الشرع. وما نفاه الدليل بانه ليس من الشرع فليس من الشرع ولذلك توصف هذه الاحكام بانها احكام شرعية - [00:48:16](#)

وهذه من باب اضافة الشيء الى مصدره. يعني احكام مصدرها الشرع. فلا يجوز ان تؤخذ الا من الشرع من الدالة الصحيحة الصريحة ولذلك فقد اجمع علماء المسلمين فيما اعلم ان الاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للدالة الصحيحة الصريحة - [00:48:39](#)

فاذا معرفة الحق من عدمه لا يرجع الى اي اعتبار اخر. لا اعتبار فرض ولا اعتبار قائل والاعتبار عقل والاعتبار رأي والاعتبار طائفة ولا اعتبار بلد ولا اعتبار كثرة ولا اعتبار قلة - [00:49:02](#)

والاعتبار اقرار حاكم ولا اي شيء. انما معرفة كون الشرع شرعا هو الدليل حتى وان اطبقت الامة كلها على مخالفة شرعية وواحد في الارض هو الذي يعمل بمقتضى الدليل فالحق مع من - [00:49:23](#)

مع هذا الواحد وتلك الكثرة الكافرة على باطل كله والجماعة ما وافق الحق وان كنت وحدك هذا هو الذي ندين الله عز وجل به ولكن هناك طوائف جعلوا لاثبات الشرع طريقا اخر. وهو طريق عمل الكثرة. فاي - [00:49:43](#)

اي عمل ينتشر بين الناس ولا يتناكره العوام فيما بينهم. فان شيوعه وانتشاره يجعلونه دليلا على ماذا على جوازه ومشروعيته. هل هذا طريق صحيح في معرفة الشرع الاخ الجواب لا ليس بطريق صحيح - [00:50:10](#)

فلا حق لاحد ان يستدل على مشروعية فعل او قول من الافعال والاقوال لانه منتشر بين الناس ولا احد ينكره او ان العالم الفلاني افتى به او ان الطائفة الفلانية اقرته او ان الشيخ الفلاني قد حضره ولم ينكره - [00:50:32](#)

كل ذلك خواء هواء كلام لا طائل من ورائه. فليس بحجة هو على الشرع او في اثبات شيء من الشرع انما اثبات الشرع توقيفي على دلالة الكتاب والسنة فقط ولذلك اذا انكرنا عليهم الاحتفال بالمولد النبوي على صاحبه افضل الصلاة والسلام وانقطعت عنهم الحجج فانهم يتعلقون بماذا - [00:50:52](#)

ان الاحتفال به صار عرفا من اعراف الدول الاسلامية كلها الا المملكة افتظنون ان الناس جميعا على ضلال وانتم ايها الوهابيون على حق الدول كلها تعترف في ايام المولد بالاحتفال به - [00:51:19](#)

افتظنون ان عموم الامة على باطل وانتم ايها الطائفة المعدودة على الاصابع انتم على الحق فقط؟ افتظللون المسلمين كيف يكون جوابنا على هذا؟ جوابنا على هذا بان الحق لا يعرف لا بكثرة ولا بقلة. وانما يعرف الحق - [00:51:39](#)

بما وافق الدليل من الكتاب والسنة. تفضل يا فيصل الدليل من الكتاب والسنة فالاحتفال بالمولد النبوي من البدع حتى وان اطبقت الكرة الارضية بمن فيها في جميع نواحيها واقطارها على الاحتفال - [00:52:00](#)

ودولة واحدة عارضت ذلك فالحق مع هذه الدولة ولذلك لو ان الجمهور ذهبوا الى قول وانفرد احدهم من الائمة الاربعة بقول فلاحق لك ان ترجح اقوال قول الجمهور بانه قول الاكثر. فان الحق ربما يجريه الله عز وجل بل قد اجراه. في قول الاقل - [00:52:17](#)

بل انك لو نظرت الى الدالة الشرعية لوجدت ان الكثرة مذمومة قال الله تبارك وتعالى وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين ويقول الله عز وجل وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله - [00:52:43](#)

والقلة ممدوحة. قال الله عز وجل وقليل من عبادي الشكور. وقال الله تبارك وتعالى وما امن معه الا قليل. قال الله تبارك وتعالى وان كثيرا من الخطاء لا يبغي بعضهم على بعض الا الذين - [00:53:03](#)

امنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم في بيان قلة اهل الحق في اخر الزمان قال وما مثلكم في الامم الا كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاحمر او قال في جلد الثور الاسود - [00:53:24](#)

واذا اغلب من في الارض على ظلال فاطباق كثير من الناس وفئام غفيرة منهم على فعل بدعة من البدع لا يسوغ لنا ان نعتقد مشروعيتها لان الاكثر على فعلها او انها انتشرت بين الناس او انها صارت عرفا سائدا بين الدول. او انه نشأ عليها الصغير وهرم عليها الكبير. من غير - [00:53:44](#)

نكيل فيما بينهم كل ذلك لا يصلح ان يكون مستندا لاثبات انها حق وصدق ومثال ذلك ايضا لو انكرنا عليهم الاحتفال بليلة الاسراء والمعراج فانهم يقولون وقد قالوها. قالوا انتم ايها الوهابيون الوحيدون في العالم الذين لا يحتفلون بليلة الاسراء والمعراج -

[00:54:11](#)

والا فالجزائر تحتفل والمغرب تحتفل وليبيا تحتفل. ودول افريقيا تحتفل ودول شرق اسيا تحتفل. تحتفل ودول الشام تحتفل. وتركيا تحتفل والدنيا كلها تحتفل الا انتم ايها الوهابيون. وهذا الاحتفال صار عرفا من اعراف الدول وصاروا يقرونه فيما بينهم وشاع وانتشر بين - [00:54:33](#)

حتى صار بسبب كثرة انتشاره ونشوء الصغار عليه وهرم الكبار عليه صار من انكره يوصف بانهم منكرون قل لي السنة الحق مع من في هذه الحالة؟ الحق مع هؤلاء الوهابيين اللي يسمونهم وهابيين. لماذا؟ لا لانهم وهابيون على ما يسمونا وانما لان - [00:54:53](#) الدليل معهم فان ليلة الاسراء والمعراج كانت تمر على النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته الى المدينة عشر سنوات ومع ذلك ليس في مرة واحدة نحتفل واعظم الناس حبا له اصحابه. افتزعم انك اشد حبا له من ابي بكر؟ الجواب لا. ابو بكر لم يحتفل وانت احتفلت. فاذا - [00:55:16](#)

ايهما اكثر حبا له انت انت اكثر حبا له من ابي بكر انك تزعم انك لا تحتفل الا لظهار ماذا؟ لظهار حبه فتجعل من علامات حبه الواجب اظهارها الاحتفال بليلة الاسراء والمعراج - [00:55:39](#) او الاحتفال بمولده وقد مضى العصر الاول والعصر الثاني وهم اشد حبا للنبي صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك لم يحدثوا شيئا من هذه المحدثات. فاذا لا يغرنكم كثرة ثمن يفعل البدع - [00:55:55](#)

ولذلك القاعدة عندنا في مثل ذلك لا تنظر الى كثرة الهالكين وانما تنظر الى الناجي كيف نجا لان كثرة الهالكين في اخر الزمان كثيرة جدا اكثر الامم هالك اكثر الامم هالك - [00:56:10](#)

ايهما اكثر ايهما اكثر هلاكا؟ ايهما بل اقول؟ اعيدها بعبارة اخرى حتى تكون اسهل ان اكثر الامم قد وقعوا في الهلاك وانما الناجي من الامم على مدار التاريخ. من امة نوح الى امة النبي عليه الصلاة والسلام الناجون على مدار - [00:56:24](#)

تاريخهم الاكثر ولا الاقل؟ هم الاقل ولذلك امة نوح الذين جلس فيهم الف سنة الا خمسين عاما ما امن معه الا قليل اخذتهم سفينة هم وحيواناتهم ركبوا في سفينة عقب نتيجة دعوة تسع مئة وخمسين سنة - [00:56:48](#)

اذا اكثر اهل الارض في ظلال كذلك الذين امنوا بهود قليل واكثر امتي هلكوا الذين امنوا بصالح قليل. واكثر الامة هلكة. الذين امنوا بلوط قليل. والا اكثر الامة هلكوا اكثر الامة هلكوا - [00:57:07](#)

وكذلك الهالكون من هذه الامة اكثر من الناجين منها فنسأل الله ان يجعلني واياكم من الناجين وكذلك نقول ايضا ان قول صدق الله العظيم بعد كل قراءة ليس من السنة - [00:57:25](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن امام اصحابه وينتهي من قراءته ولا يعرف عنه انه كان يقول عقب كل قراءة صدق الله العظيم والعبد يقولها بعد الفراغ من التلاوة من تلاوته تعبدا لله فهو يريد ان يتعبد لله بهذا القول - [00:57:46](#)

وليس عليه دليل لا من القرآن ولا من السنة الصحيحة ولا من فعل احد من الصحابة فيما نعلم اذا قولها بعد قراءة القرآن والاستمرار على قولها لجرم انه من البدع - [00:58:09](#)

واما قول الله عز وجل قل صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا فنقول ان كلمة صدق الله العظيم بعد ختم التلاوة لنا فيها نظران

نظر باعتبار صحتها في ذاتها - 00:58:23

ونظر باعتبار اعتقاد فضيلة قولها في هذا الموضوع. فاما الاول فنعوذ بالله من ان نناقش فيه. فالله فمن اصدق الله قليلا ومن اصدق من الله حديثا؟ قل صدق الله لكن النقاش في وصفها لا في اصلها. والمتقرر عند العلماء ان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه - 00:58:38

فنحن نمنعها باعتبار وصفها ام باعتبار اصلها؟ اجيبوا يا اخوان الجواب باعتبار وصفها ولكنك لو نظرت الى عموم من يقرأ القرآن من المسلمين. لا سيما القراء المشهورين في العالم الاسلامي لوجدتهم دائما بعد الفراغ من - 00:59:03

تلاوتهم يقولون ماذا؟ صدق الله العظيم. ربما يغتر مغتر بكثرة تطبيقها. فيستدل على مشروعيتها بكثرة من يفعلها او هذا الطريق صحيح؟ الجواب لا. الجواب لا. بل الحق فيها انها بدعة. وليس وليس من السنة قولها لا في - 00:59:23

ولا ورد لانها لو كان قولها بعد ختم القراءة من الخير لامرنا به النبي صلى الله عليه وسلم ولدنا عليه يا اخواني انتم مقتنعون ولا في نظر؟ ولا كلامي فيه نظر - 00:59:45

هذا هو ولا تنظر الى صغر الفاظها ولا الى استحسان قلبك لقولها فان الشرع لا يعرف لا بمزاجك ولا باستحسانك ولا باستجاءتك لهذا الشيء ولا لعدم وجود يعني اه اه يعني صاد في قلبك له - 01:00:02

بعض الناس يقول ايش فيها؟ انتم دائما كل شيء حرام حرام حرام اقول لا ليس كل شيء حرام. نحن قلنا هذه فقط حرام هذه بدعة فقط مثل واحد اما حرم الخمر - 01:00:24

عليه يعني قلنا ان هذا حرام قال كل شيء عندكم انتم يا المطاوعة حرام طيب عصير التون التوت حلال عصير الكيوي حلال عصير البرتقال حلال العvisرة عصير الاف العvisرات حلال يا اخي هذا فقط ولا حرام كل شيء - 01:00:38

صار حرام اذا الناس اذا ما اقتنعوا بالحكم بدأوا يلبسونه لباس التقييح والتنفير فاذا لا اظن احدا يختلف معي ان قول صدق الله العظيم يطبقها كثير من الناس في هذا الزمان عقب كل تلاوة لكن كثرة تطبيقها وشيوعها - 01:00:53

لا يدل على مشروعيتها هكذا طلبة العلم هذا الكتاب يربي طلبة العلم فعلا فنحن سنختمه ان شاء الله بعد اسابيع قليلة ولكن اوصيكم مراجعته واعادته والاستفادة منه مرة بعد مرة وتجعله من مقروءاتك حتى تموت - 01:01:15

فان فيه خيرا عظيما ومنها كذلك كثرة الاذكار كثرة ايقاع الاذكار الجماعية في ادبار الصلوات بعد الفرائض فانك لو نظرت الى كثير من دول العالم الاسلامي والعربي لوجدت ها انه شائع عندكم في السودان يفعلونها؟ يفعلونها بكثرة. وعندكم في مصر يفعلونها بكثرة. وانا رأيت في كثير من دول العالم انهم - 01:01:35

هم يفعلونها بكثرة على حسب الاسئلة والفتاوى التي تأتي من ها هنا وهناك فهل شيوع العمل بها وكثرة تطبيق الناس لها؟ يدل على انها مشروعة في ذاتها اجيبوا يا اخوان الجواب لا لا يدل على مشروعيتها في ذاتها. لان المشروعية من عدمها انما تعرف بموافقة

الشرع. انما تعرف بموافقة - 01:02:16

الشرع من عدم موافقته فاسأل الله ان يبصرني واياكم بالحق وان يدلنا عليه وان يأخذ بنواصينا اليه وان يثبتنا عليه الى ان نلقاه.

تابع بقية هذه المادة من خلال المادة التالية - 01:02:38